

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ السِّكِّيتِ : أَقْصَرَ عن الشَّيْءِ إِذَا نَزَعَ عنه وهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَقْصَرَ عنه إِذَا عَجَزَ عنه ولم يَسْتَطِعْهُ وربما جاءَ بمعنىً واحدٍ إِلَّا أَنْ الْأَغْلَابَ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ . وَقْصَرَ عِنْدِي الْوَجَعُ وَالْغَضَبُ يَقْصُرُ قُصُورًا بِالضَّمِّ : سَكَنَ كَقْصَرَ الْمَضْبُوطِ عِنْدَنَا بِقَلَمِ النَّسَاحِ بِالتَّشْدِيدِ وَالصَّوَابُ كَفَرَحَ . وَقِيلَ : قْصَرَ عَنْهُ تَقْصِيرًا : تَرَكَهُ وهو لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَأَقْصَرَ : تَرَكَهُ وكَفَّ عَنْهُ وهو يَقْدِرُ عَلَيْهِ . وقال اللّٰحْيَانِي : ويقال للرجل إِذَا أُرْسِلَ فِي حَاجَةٍ فَقْصَرَ دُونَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ : مَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ إِلَّا أَنْزَلَهُ أَحَبُّ الْقَاصِرِ بَفَتْحٍ فَسُكُونٍ وَيُحَرِّكُ وَالْقُصْرَةَ بِالضَّمِّ أَيَّ أَنْ يُقْصَرَ . والتَّقْصِيرُ فِي الْأَمْرِ : التَّوَانِي فِيهِ . وَامْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ وَقْصُورَةٌ وَقْصِيرَةٌ : مَحْبُوسَةٌ فِي الْبَيْتِ لَا تُتْرَكُ أَنْ تَخْرُجَ قَالَ كُثَيْبٌ : . وَأَنْتِ السَّتِي حَبِيبَتِ كُلِّ قْصِيرَةٍ ... إِلَيَّ وَمَا تَدْرِي بِذَلِكَ الْقَصَائِرِ . عَنِيتُ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ وَلَمْ أُرِدْ ... قِصَارَ الْخُطَا شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاتِرُ وَفِي النَّهْذِيبِ : قْصُورَاتِ الْحِجَالِ . وَهَكَذَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ . وَفِيهِ : شَرُّ النِّسَاءِ الْبَهَاتِرُ . وَاقْتَصَرَ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى الْقَصِيرَةِ وَالْقْصُورَةِ قَالَ : وَهِيَ الْجَارِيَةُ الْمَمْنُونَةُ الَّتِي لَا بُرُوزَ لَهَا . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ أَيَّ مُخَدَّرَةٌ وَتُجْمَعُ الْقْصُورَةُ عَلَى الْقَصَائِرِ . قَالَ : فَإِذَا أَرَادُوا قِصْرَ الْقَامَةِ قَالُوا : امْرَأَةٌ قْصِيرَةٌ وَتُجْمَعُ قِصَارًا . وَسَيَلُ قْصِيرٌ : لَا يَسِيلُ وَادِيًا مُسَمًّى وَإِنَّمَا يُسِيلُ فُرُوعَ الْأَوْدِيَةِ وَأَفْنَاءُ الشَّعَابِ وَعَزَّازَ الْأَرْضِ . وَيُقَالُ : هُوَ يَسْكُنُ مَقْصُورَةً مِنْ مَقْصَصِيرِ دَارِ زُبَيْدَةَ الْمَقْصُورَةِ : الدَّارُ الْوَاسِعَةُ الْمُحَصَّنَةُ بِالْحِيطَانِ أَوْ هِيَ أَصْغَرُ مِنَ الدَّارِ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمَقْصُورَةُ : مَقَامُ الْإِمَامِ . وَقَالَ : وَإِذَا كَانَتْ دَارًا وَاسِعَةً مُحَصَّنَةً بِالْحِيطَانِ فَكُلُّ نَاحِيَةٍ مِنْهَا عَلَى حَيْثَالِهَا مَقْصُورَةٌ . وَجَمَعُهَا مَقَاصِيرُ وَمَقَاصِيرُ . وَأَنْشَدَ : وَمِنْ دُونَ لَيْلَى مُصْمِتَاتُ الْمَقَاصِيرِ . الْمُصْمِتُ : الْمُحْكَمُ كَالْقُصَارَةِ بِالضَّمِّ وَهِيَ الْمَقْصُورَةُ مِنَ الدَّارِ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا صَاحِبُهَا وَقَالَ أُسَيْدٌ : قُصَارَةُ الدَّارِ : مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ الدَّارِ . قَالَ : وَكَانَ أَبِي وَعَمِّي عَلَى الْحِمَى فَقْصَرَا

منها مَقْصُورَةٌ لَا يَطَوُّهَا غَيْرُهُمَا . وَالْمَقْصُورَةُ : الْحَجَلَةُ كَالْقَصُورَةِ
كَصَبُورَةٍ كَلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِيَّ . وَقَصَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ وَقَتَصَرَ عَلَيْهِ : لَمْ
يُجَاوِزْهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَمَاءٌ قَاصِرٌ وَمُقْصِرٌ - كَمُحْسِنٍ : يَرْعَى الْمَالَ
حَوْلَهُ لَا يُجَاوِزْهُ أَوْ بَعِيدٌ عَنِ الْكَلَالِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَاءُ الْبَعِيدُ عَنِ
الْكَلَالِ قَاصِرٌ ثُمَّ بَاسِطٌ ثُمَّ مُطْلَبٌ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : مَاءٌ قَاصِرٌ وَمُقْصِرٌ
إِذَا كَانَ مَرَّعَاهُ قَرِيبًا وَأَنْشَدَ :
كَانَتْ مِيَاهِي نَزْعًا قَوَّاصِرًا ... وَلَمْ أَكُنْ أُمَارِسُ الْجَرَائِرَ